[387] أبو عبد الله (ع): لا تكونن دوارا في الأسواق ولاتلى دقائق الأشياء بنفسك فانه لا ينبغي للمرء المسلم ذي الحب والدين، ان يلي شراء دقائق الأشياء بنفسه ماخلا (1) ثلاثة أشياء، فانه ينبغي لذي الدين والحسب ان يليها بنفسه، العقار والابل والرقيق. و رواه الصدوق في الفقيه باسناده عن الأرقط. باب 110 - انه ينبغى اختيار معالى الامور وترك حقيرها (3143) 1 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال، عن النصر بن الصباح، عن اسحاق بن محمد البصري، عن محمد بن جمهور العمى، عن موسى بن بشار الوشاء، عن داود بن النعمان، عن ابي عبد الله (ع) في حديث، انه قال للكميت (1): ان الله يحب معالي الامور (2) ويكره سفسافها. _____ (1) الاستثناء يحتمل ان يكون متصلا أو منقطعا، سمع منه (م). الباب 110 فيه حديث واحد 1 - رجال الكشى (اختيار معرفة الرجال)، 206، الرقم 363 في " الكميت بن زياد ". الصحاح للجوهري، 4 / 1375. الوسائل، 17 / 73، كتاب التجارة، الباب 25، من ابواب مقدماتها، الحديث 3 (22020). البحار، 47 / 323، تاريخ الامام الصادق (ع)، باب مداحية، الحديث 17. في رجال الكشى: محمد بن جمهور القمى. في الحجرية: النضر بن الصباح وفيها: ويكره سفاسفها وكذا في نقله عن الجوهرى. والحديث في الوسائل هكذا: قال: دخل الكميت على ابى عبد الله (ع) فأنشده: اخلص الله لى هواى فما * * * اغرق نزعا ولا تطيش سهامي قال أبو عبد الله (ع): لا تقل هكذا ولكن قل: قد اغرق نزعا وما تطيش سهامي، ثم قال: ان الله عزوجل يحب معالى الامور ويكره سفسافها، الحديث. (1) الكميت بالتصغير ممدوح، سمع منه (م). (2) الامور اعم من أمر الدنيا والآخرة، سمع منه (م). _____